المجلد01 / العـدد04: (2023)، ص 53– 68
مخبر "التشريعات الإعلامية وأخلاقيات المهنة في الجزائر"
كلية علوم الإعلام والاتصال جامعة الجزائر3

مجلة التشريع الإعلامي
Issn : 2830-8808
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/868

سلامة الطفل في البيئة الرقمية الدولية، أية مخاطر و أية حلول؟

-دراسة تحليلية لأهم النصوص التشريعية الدولية في مجال حماية الطفل من المحتويات الرقمية غير اللائقة-

"التعليق الأممي العام رقم 25(2021) بشأن حقوق الطفل في بالبيئة الرقمية نموذجا"

Child safety in the international digital environment, any risks and any solutions? An analytical study of the most important international legislative texts in the field of child protection from inappropriate digital content. UN General Comment No. 25 (2021) on the Rights of the Child in the Digital Environment as a Model

كريمة بوفلاقة[1]

[1] جامعة الجزائر 3 (الجزائر)، boufellaga.karima@univ-alger3.dz

تاريخ الاستلام: 2023/04/07 تاريخ القبول: 2023/05/01 تاريخ النشر: 2023/06/30

ملخص:

قمنا بالتركيز في هذا المقال على المحتويات الرقمية غير المناسبة لفئة الأطفال، وهي المحتويات التي تعرض مشاهد العنف والإباحية بالدرجة الأولى؛ وحاولنا عرض بعض الجهود الدولية لحماية الأطفال، من خلال إصدار اللوائح والاتفاقيات الهادفة لتأمين حقوق الأطفال المتعلقة بإتاحة الولوج للشبكة على قدم المساواة، ومراعاة مصالحهم كحقهم في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، وحقهم في الحماية من المخاطر ، مع الدعوة إلى مراعاة حق الأطفال في المشاركة في وضع التشريعات والسياسات والبرامج والخدمات والتدريب بشأن حقوقهم في بالبيئة الرقمية.

الكلمات المفتاحية: البيئة الرقمية؛ حقوق الطفل، التهديدات الرقمية، التعليق العام رقم 25 (2021)، الفجوة الرقمية

Abstract :

In this article, we focused on digital contents that are not suitable for children, which primarily show scenes of violence and pornography. Which may be appropriate and acceptable to adults, but it is completely inappropriate for the age and level of children, and we tried to present some of the international efforts initiated by the United Nations to protect children around the world.

***Keywords**: digital environment, Child Rights, Digital Threats, General Comment No. 25 (2021), The Digital Divide*

*المؤلف المرسل : كريمة بوفلاقة

مقدمة:

يمكن أن نطلق على عصرنا هذا الذي نعيش فيه بدون مبالغة بالعصر الرقمي، عصر تتسارع فيه التطورات التقنية، وتتسارع معها وتيرة اجتياحها لحياتنا الإنسانية، فتتغلغل في كل مناحيها المعرفية والمعيشية والترفيهية، فضلا عن مساهمتها في انفتاح الأفراد على كل المستجدات، وما تحمله من تأثيرات قد تكون إيجابية أو سلبية في الكثير من الأحيان.

إن التوغل الشامل للرقمنة في حياتنا والذي لم يستثن الكبير ولا الصغير أصبح يطرح العديد من الإشكالات المتعلقة بطريقة تعاملنا مع التقنية، وكيفية الاستفادة من خدماتها بشكل إيجابي، وبالتالي المساهمة في تكوين "مواطنين رقميين صالحين"، يلتزمون جيدا بمعايير سلوك تساعدنا على التعايش المشترك وعلى الاندماج في واقع رقمي افتراضي يكمّل ويساند الواقع الحقيقي.

لكن على غرار الفضاءات الواقعية يتعرض الأفراد المستخدمون للفضاء الرقمي إلى المضايقة من طرف مستخدمين آخرين يتربصون بأولئك الأقل وعيا بالمخاطر التي تواجههم في البيئة الافتراضية، وخاصة من فئة الأطفال والمراهقين، كونهم يمثلون الجيل الأكثر تفتحا وتقبلا لكل ما هو جديد، وكذلك لكونهم الأكثر استخداما للشبكة[1]، الكثير منهم يتواجدون على الشبكة العنكبوتية جل وقتهم في اكتشاف عوالم خفية من الهواتف الذكية والألعاب الالكترونية والبرامج التلفزيونية والدردشة والبحث عما يشبع فضولهم ويلبي شغفهم.

هذا التواجد المستمر على الشبكة المرفوق بقلة الوعي بمخاطرها يعرّض الكثير من الأطفال حول العالم إلى محاولات هائلة لمضايقتهم واستمالتهم واستغلالهم وحتى تهديد حياتهم وبطرق متعددة؛ بدءاً من محاولة التأثير على ثقافة الطفل وقيمه التي زُرعت بداخله منذ الصغر، مرورا بتعريضهم لمشاهد العنف وتدريبهم على ممارسته وإن افتراضيا، ووصولا

إلى التحرش الجنسي سواء المباشر المرتبط بالابتزاز والمساومة، أو غير المباشر بتعريض الأطفال للمشاهد والصور الإباحية، كل هذا يضعنا أمام وضعية تحتاج منا انتباها وسهرا دائمين لحماية أطفالنا من تلك المحتويات الغير مرغوبة.

وكدول وحكومات أيضا وجب سن القوانين وتشديد العقوبات ضد أي إساءة للأطفال في تعاملهم مع المحتويات الرقمية، وفي هذا الصدد نتطرق إلى التعليق 25 الصادر عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، والذي وقّعت عليه معظم دول العالم سنة 2021، وينص على التزام الدول بحماية الأطفال من كل إساءة أو استغلال بدني أو جنسي مباشر أو غير مباشر.

وبناء على ما سبق يمكننا طرح التساؤل التالي:

كيف تساهم التشريعات الدولية والإقليمية في مجال حماية الطفل من المحتويات الرقمية غير المناسبة؟

والأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالمحتويات الرقمية غير المناسبة؟
- ما هي أهم التشريعات الدولية والإقليمية في مجال حماية الطفل من المحتويات الرقمية؟
- ما مدى نجاعة تلك التشريعات في الواقع؟

منهج الدراسة:

نعتمد في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي من خلال جمع البيانات المتعلقة بمتغيري الدراسة وهما أولا المخاطر والتهديدات التي تواجه الأطفال في البيئة الرقمية، وثانيا التشريعات الدولية والإقليمية في مجال مواجهة التهديدات الرقمية ضد الطفل، ثم محاولة

الربط بين المتغيرين وتوضيح العلاقة بينهما، وأخيرا صياغة النتائج ومحاولة إيجاد اقتراحات وحلول للتصدي المشكلة.

1. مدخل مفاهيمي

1- **طفل:** وفقا للمادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل، فإن الطفل هو أي شخص يقل عمره عن 18 سنة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون الوطني[2].

2- **مراهق:** المراهقون هم الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و 19 عاما، ويجدر بالذكر أن "المراهقين" ليسوا مصطلحاً ملزماً بموجب القانون الدولي، وأن الأشخاص الذين تقل

أعمارهم عن 18 عاماً يُعتبرون أطفالاً، في حين يُعتبر الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 19 عاماً راشدين، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون الوطني[3].

3- **بيئة رقمية:** البيئة الرقمية هي البيئة التي يجري تناول المعلومات خلالها في شكل رقمي من خلال وسائل اتصال جديدة، تتيح الوصول المباشر والكامل للمعلومات، فهي إذن بيئة المعلومات في شكلها الرقمي المتاح على الانترنت.

وقد ورد في اتفاقية حقوق الطفل الصادرة سنة 2021 عن الأمم المتحدة أن البيئة الرقمية تشمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الشبكات الرقمية، والمحتوى، والخدمات والتطبيقات، والأجهزة المتصلة والبيئات، والواقع الافتراضي والمعزز، والذكاء الاصطناعي، والتقنيات الروبوتية، والنظُم الآلية التشغيل، والخوارزميات وتحليل البيانات، والاستدلال البيولوجي، وتكنولوجيا الشرائح الدقيقة[4].

4- **محتويات رقمية غير مناسبة (غير لائقة):** يشير المحتوى الرقمي إلى المعلومات التي يمكن تنزيلها أو توزيعها إلكترونيًا، مثل الكتب الإلكترونية والبودكاست (المدونات الصوتية)، ونتائج محرّكات البحث ومقاطع الفيديو التي تنشر على منصات البث الرقمية.

وقد وفرت الانترنت والابتكارات الرقمية الجديدة عالماً جديداً يمكن أن يساعد الأطفال على التطوّر والتعلّم والتفاعل مع الآخرين، ولكن هذا العالم لا يخلو من مخاطر حقيقية، تتعلق بظهور محتوى غير لائق وغير مناسب لسن الأطفال ومستواهم العقلي والنفسي.

ويمكن حصر المحتويات غير المناسبة للأطفال، كما حددتها الأمم المتحدة فيما يلي:

- المحتويات الإباحية والجنسية
- محتويات العنف والتشجيع عليه في الأفلام والألعاب الإلكترونية
- محتويات تحرض على التطرف والكراهية
- محتويات تشجع على إيذاء الذات وإيذاء الآخرين

5- التعليق العام رقم 25 (2021): صيغ هذا التعليق عن لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، بناء على مشاورة 709 طفلا يعيشون في ظروف واسعة التباين في 28 بلداً في عدة مناطق[5]، عبّروا من خلال تلك المشاورات عن حاجتهم الملحة للتكنولوجيا في مختلف المجالات، وحتى في الفترة التي أجري فيها الاستطلاع أي أزمة كورونا، وإذ تتيح البيئة الرقمية فرصاً جديدة لإعمال حقوق الطفل، لكنها تشكل أيضاً مخاطر على انتهاك تلك الحقوق أو تجاوزها.

وتشرح اللجنة الأممية في هذا التعليق العام كيف ينبغي للدول الأطراف أن تنفذ الاتفاقية فيما يتعلق بالبيئة الرقمية، وتقدم إرشادات بشأن التدابير التشريعية والسياساتية وغيرها من التدابير ذات الصلة لضمان الامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بها في ضوء الفرص المتاحة والمخاطر والتحديات التي تواجهها في تعزيز جميع حقوق الطفل في البيئة الرقمية واحترامها وحمايتها وإعمالها[6]

2. التهديدات التي تواجه سلامة الطفل في البيئة الرقمية

على الرغم من أن البيئة الإلكترونية نفسها تدعم حقوق الأطفال وتعززها، إلا أنها قد تُعرّض الأطفال للمخاطر، ويمكن أن يتحول بعضها إلى أضرار محتملة. ففي أفريل 2020 فقط سجل المركز الوطني المعني بالأطفال المفقودين والمستغلين NCMEC أربعة ملايين بلاغ بشأن المواد المشتبه بها للاعتداء الجنسي على الأطفال CSAM عبر الانترنت، مقارنة بمليون واحد في الفترة نفسها من 2019[7].

ولذلك فإن الهدف من حماية الأطفال هو الحد من المخاطر وحمايتهم من الأضرار التي قد يتعرضون لها عبر الانترنت كما حددها الاتحاد الدولي للاتصالات والتي تشمل: الأخطار التي تهدد حماية البيانات الشخصية والخصوصية، التحرش والتسلط السيبراني، المحتوى الإلكتروني الضار، والاستمالة لأغراض جنسية والاعتداء والاستغلال الجنسيين[8]. وبشكل عام، يمكن تصنيف مجموعة المخاطر الواسعة التي يواجهها الأطفال على الانترنت ضمن أربع فئات رئيسية:

1- **مخاطر المحتوى:** وتشمل هذه الفئة التعرض لمعلومات غير دقيقة أو غير كاملة، أو محتوى غير لائق أو حتى إجرامي مثل التعرض لمحتوى خاص بالبالغين (متطرف/عنيف/دموي)، أو محتوى يروج لسلوكات خطيرة مرتبطة بإيذاء النفس والانتحار، أو بعض أشكال الدعاية، أو صور جنسية وإباحية، أو محتوى يروّج للعنف والتطرف، أو الاشتراك في أفكار ومحتويات عنصرية أو تمييزية.

وقد حطم عام 2020 الأرقام القياسية، حيث تم تقديم أكثر من 21.7 مليون تقرير عن الاستغلال الجنسي للأطفال المشتبه بهم إلى CyberTipline التابع لـ .NCMEC ويمثل هذا أكبر عدد من التقارير التي يتم تلقيها في عام واحد، وكان 21.4 مليون من هذه التقارير كانت من مقدمي الخدمات الإلكترونية.[9]

2- **مخاطر الاتصال:** وتشمل الحالات التي يتواصل فيها الطفل مع البالغين وتؤدي إلى التحرش، الاستبعاد، التشهير والإضرار بالسمعة، الاعتداء والاستغلال الجنسيين بما في ذلك الابتزاز[10]، الاستمالة (الجنسية)[11]، مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، والاتجار بالأطفال واستغلالهم جنسياءٍ في السفر أو السياحة، فضلا عن التجنيد في الجماعات المتطرفة.

3- **مخاطر العقود:** ويقصد بها التعرض لعلاقات تعاقدية غير ملائمة، وموافقة الأطفال عبر الانترنت، والتسويق المضمن، والمقامرة عبر الانترنت، وكذلك انتهاك وإساءة استخدام البيانات الشخصية مثل القرصنة والاحتيال وسرقة الهوية، والتحيز القائم على التنميط.

4- **مخاطر السلوك:** وتتضمن هذه الفئة المخاطر التي تنجم عن تقاسم المحتوى الجنسي المُنشأ ذاتياءٍ أو المخاطر التي تتميز بنشاط الأقران العدائي والعنيف مثل "التسلط السيبراني"[12] ، والمطاردة، والاستبعاد، والتحرش.

وفي ضوء العرض السابق لمخاطر استخدام التقنيات الرقمية الحديثة فقد شكلت مرحلة الطفولة تغيرا أيضاً، مع تغير اهتمامات الأطفال وألعابهم وطرق تلقيهم للمعلومة، حيث وفرت لهم التقنية الرقمية فرصاً أكبر في الوصول إلى المعلومة واللعب المفيد وتنمية الهوايات والمهارات ولكن في المقابل للتفاعل الرقمي مخاطر كبيرة على سلامة الأطفال وخصوصيتهم أحياناً، إذ زادت فرص تعرضهم للمحتوى غير اللائق (الصور الجنسية والإباحية والعنيفة والمواد العنصرية والتمييزية وخطاب الكراهية والمواقع التي تروج لسلوكيات غير صحية مثل إيذاء النفس والانتحار....)، بالإضافة إلى التنمر والاستغلال والتحرش والاعتداء الجنسي، وفتحت هذه التقنية قنوات جديدة للاتجار بالأطفال، وابتكرت وسائل لإخفاء تلك المعاملات من سلطات القانون.

3. دور التشريعات والقوانين الدولية والإقليمية في مواجهة التهديدات الرقمية (قراءة في التعليق العام رقم 25 على حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية):

أكد المنشور الأممي المنشور حديثًا أنّ الطفل يتمتّع بحقوقه في العالم الرقمي، على الرغم من أن اتفاقية حقوق الطفل لم تنص على ذلك صراحة، وخلال المشاورات التي أجريت مع الأطفال حول العالم، أعرب الأطفال عن وجهة نظر مفادها أن البيئة الرقمية يجب أن تدعم وتعزز وتحمي فرص مشاركتهم بصورة آمنة ومنصفة: "*نود من الحكومة وشركات التكنولوجيا ومن المعلمين مساعدتنا على إدارة المعلومات غير الجديرة بالثقة المنشورة على الانترنت" ؛ "أود أن أستوضح ما يحدث حقا لبياناتي الخاصة ...ولماذا تُجمع؟ وكيف تجمع؟"؛ "أنا... قلق إزاء تقاسم بياناتي*"[13].

وقد شرحت اللجنة الأممية في هذا التعليق العام كيف ينبغي للدول الأطراف أن تنفذ الاتفاقية فيما يتعلق بالبيئة الرقمية، وقدمت إرشادات بشأن التدابير التشريعية والسياساتية لضمان الامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها في ضوء الفرص المتاحة والمخاطر والتحديات التي تواجهها في تعزيز جميع حقوق الطفل في البيئة الرقمية واحترامها وحمايتها وإعمالها.

وقدم التعليق أربعة مبادئ بمثابة دليل لتحديد التدابير اللازمة لضمان إعمال حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية نلخصها فيما يلي:

أ- **عدم التمييز**: ويقتضي هذا الحق أن تكفل الدول الأطراف حصول جميع الأطفال على إمكانية الوصول الفعلي إلى البيئة الرقمية على قدم المساواة وبطرق مفيدة لهم، وينبغي أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير اللازمة للتغلب على الاستبعاد الرقمي. ويشمل ذلك توفير الموصولية للأطفال بصورة مجانية وآمنة في الأماكن العامة المخصصة لذلك، والاستثمار في السياسات والبرامج التي تدعم حصول جميع الأطفال بتكلفة ميسورة على التكنولوجيات الرقمية في البيئات التعليمية والمجتمعات المحلية والمنازل.

ب- **مصالح الطفل الفضلى**[14] : في الأصل لم تكن البيئة الرقمية مصممة للأطفال، ومع ذلك فلها دور هام في حياتهم. وينبغي أن تكفل الدول الأطراف أن تكون المصالح الفضلى لكل طفل هي الاعتبار الأول. وينبغي أن تشرك الدول الأطراف في هذه الإجراءات الهيئات الوطنية والمحلية التي تشرف على إعمال حقوق الطفل، مع مراعاة جميع حقوق الطفل بما في ذلك حقه في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، وفي حمايته من الضرر، وفي إيلاء الاعتبار الواجب لآرائه، وضمان الشفافية في تقييم مصالح الطفل الفضلى.

ج- **الحق في الحياة والبقاء والنمو:** إن الفرص التي تتيحها البيئة الرقمية تؤدي دوراً حاسماً متزايداً في نماء الطفل وبقائه، لا سيما في حالات الأزمات. وينبغي أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لحماية الأطفال من المخاطر التي تهدد حقهم في الحياة والبقاء والنمو. وتشمل المخاطر المتصلة بالمحتوى والتواصل والسلوك والتعاقد، في جملة أمور، المحتوى المنطوي على العنف ومضامين جنسية، والاعتداء والتحرش عبر شبكة الإنترنت، والقمار، والاستغلال والإيذاء، بما في ذلك الاستغلال والإيذاء الجنسيان، والترويج للانتحار أو الأنشطة المهددة للحياة أو التحريض على ذلك من جانب جهات منها المجرمون أو الجماعات المسلحة المصنفة جماعات إرهابية أو متطرفة عنيفة.

وينبغي أن تحدد الدول الأطراف وتعالج المخاطر الناشئة التي يواجهها الأطفال في سياقات مختلفة، بوسائل منها الاستماع إلى آرائهم بشأن طبيعة المخاطر الخاصة التي يواجهونها. وينبغي ألا يكون استخدام الأجهزة الرقمية ضاراً، كما ينبغي ألا يكون بديلاً عن التفاعل الشخصي فيما بين الأطفال أو بين الأطفال والوالدين أو مقدمي الرعاية.

د- **احترام آراء الطفل:** ينبغي أن تعزز الدول الأطراف مستوى الوعي وفرص الحصول على الوسائل الرقمية التي تتيح للأطفال التعبير عن آرائهم، وتوفر التدريب والدعم لهم للمشاركة على قدم المساواة مع البالغين، وعند وضع التشريعات والسياسات والبرامج والخدمات

والتدريب بشأن حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية، ينبغي أن تُشرك الدول الأطراف جميع الأطفال، وتُصغي إلى احتياجاتهم، وتُقدّر آراءهم حق قدرها[15] .

*** لقد شدّد التعليق العام على أن الدول تتحمل مسؤولية واضحة عن توفير الإشراف التنظيمي على أداء الأطفال في العالم الرقمي، ومحاسبة الشركات في حال لم تراعِ مصالح الأطفال عند عرضها للإعلانات عبر الانترنت، فقال: "يضع التعليق العام حقوق إنسان الأطفال في صميم أعظم إنجازات البشرية، وفي صميم الثورة الإعلامية والتكنولوجية المستمرّة[16]."

كما ألحّ على ضرورة التزام الدول بتوفير الآليات القانونية والإجرائية المتناسبة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان فيما يخص حق الطفل في الولوج إلى المحتويات الرقمية وفي حمايته من الأخطار التي تحف العالم الرقمي، وأن يكون هناك تنسيق على مستوى هيئة حكومية مكلفة والهيئات الحكومية والمدراس وهيئات المجتمع المدني وقطاع التكنولوجيا من أجل ضمان حق الطفل في الوصول إلى تكنولوجيا آمنة.

ولتنفيذ الاتفاقية الأممية بين الدول الأطراف تم تحديد مجموعة من التدابير التشريعية والإدارية، فقد شدد التعليق على ضرورة استكمال الدول تشريعاتها الوطنية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، لضمان أن تكون البيئة الرقمية متوافقة مع الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.

كما ينبغي أن تكفل الدول الأطراف في سياساتها الوطنية إتاحة الفرصة للأطفال للمشاركة في البيئة الرقمية وضمان وصولهم إليها على نحو آمن. وأن تصدر تدابير تحمي الأطفال من المخاطر، التي تُسهلها التكنولوجيا الرقمية والانترنت، وأن تكفل التحقيق في هذه الجرائم.

لقد وردت في سياق التعليق كلمة "ينبغي" مرات عديدة ، للإشارة إلى إلزام وتقييد الدول للمشاركة بما ورد في التعليق لضمان ولوج الأطفال حول العالم للبيئة الرقمية، وحمايتهم من المخاطر والتهديدات التي يمكن أن تواجههم فيها، إلا أنه في رأينا تبقى هذه الإلزامية أخلاقية وغير إجرائية، خاصة وأنها لم توضح ما يترتب في حال مخالفة الدول أو عدم التقيد بما ورد في الاتفاقية من بنود، وأحيانا يمكن أن تتورط الحكومات في الإخلال بمضمون الاتفاقية، كأن تمنع الحق في ممارسة حرية التعبير بين مواطنيها ومنهم الأطفال، وأيضا من الشائع أن تتعطل الدول الأقل دخلا عن تأمين تغطية شاملة لشبكة الانترنت، أو أنها لن تتمكن من توفير الأجهزة الإلكترونية للربط بالشبكة، ناهيك عن الربط المجاني الذي يبقى أقل أولوية لها في ظل التحديات الاقتصادية والمالية التي تواجهها.

4. المشاكل والمعيقات التي تواجه تطبيق الاتفاقيات الدولية على أرض الو اقع

إذا لم تلتزم أي دولة بتحقيق حقوق الطفل وهي في الغالب من دول العالم الثالث، فإن ذلك سينعكس على تعاطي المجتمع الدولي مع تلك الدولة ويتم رصد إخلالها بالاتفاقيات من خلال:

1- صياغة تقارير من طرف المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الانسان التي تقوم بصياغة تقارير دورية وبيانات تنديد بحالات وتجاوزات معينة في بعض الدول.

2- المجالس الأممية لحقوق الانسان وأهمها مجلس الأمم المتحدة لحقوق الانسان الذي يقوم باستقبال شكاوى من الافراد والمنظمات ويقوم بإصدار قرارات بشأن تلك الدول عن طريق عملية التصويت.

3- المحاكم الإقليمية والدولية مثل محكمة حقوق الانسان في الاتحاد الأوربي وهي محكمة ذات قرارات ملزمة في حق الدول الأعضاء، وكذلك المحكمة الدولية لحقوق الإنسان، إذ يقوم نائب الأمين العام للأمم المتحدة بعمل لجنة تقصي دولية في قضية معينة.

4- تقارير دول مثل تقرير الخارجية الأمريكية لحقوق الانسان عن حقوق الطفل وحقوق المرأة، وحقوق الأقليات، وكذا تقارير عن حريات المواطنين والفئات المهمشة، تعتبر تلك التقارير جد مهمة وملزمة للهيئات الأمريكية الرسمية لتحديد ومراجعة علاقاتها مع الدول.

في حين تتمثل آليات الضغط والردع فيما يلي:

1- بالنسبة لبعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية كما أسلفنا أعلاه، والتي تقوم برصد تقارير مفصلة عن حوادث وتجاوزات تحدث في بعض الدول، تقوم بإلزام مؤسساتها بمراجعة تعاملها مع تلك الدول التي سجلت تجاوزات أو لم تسعى لتحقيق بنود الاتفاقيات المتعلقة بالحقوق والحريات.
2- تنعكس مخرجات التقارير التي تحدثنا عنها على طرق تعاطي المجتمع الدولي مع تلك الدولة إذ يمكن وقف بعض البرامج الأممية والمساعدات التي تشارك فيها، وبالتالي يكون وقع الضغط شديدا ومضرا لتلك الدول المخترقة للاتفاقيات.
3- أما بالنسبة للمنظمات الدولية فيمكنها أن تعاقب الدول غير الملتزمة ببنود الاتفاقيات المشتركة بأن تقوم بتجميد عضويتها في المنظمات، ويمكنها أيضا أن تصدر بيانات إدانة يتم التصويت عليها، وهو ما ينعكس مستقبلا على استفادة الدول المدانة من الحماية والمساعدة، كالإعانات المالية التي يقدمها صندوق النقد الدولي للدول الأعضاء التي تعيش أزمات اقتصادية.

اقتراحات وتوصيات:

يمكننا تقديم جملة من التوصيات كحلول نرى أنها تسهم في التقليل من الشرخ الموجود بين القرارات الأممية وواقع الدول وحقوق الطفل في البيئة الرقمية، إذ يبقى عمل اللجان الأممية منظما وداعما ومساهما في تفعيل الاتفاقيات وتحقيقها في أرض الواقع، بحيث تلقى تعاونا وترحيبا من الدول والحكومات، بما يخدم قدرة أطفال العالم على الولوج للبيئة الرقمية

وممارسة حقوقهم الرقمية بكل أمان، وهو ما سيساعدهم على الانخراط في مشروع "مواطنين رقميين صالحين"، يستثمرون فيه قدراتهم الرقمية والمعرفية للمساهمة في بناء دولهم.

1. السعي لسدّ الفجوة الرقمية حول العالم من أجل تمكين جميع الأطفال من الوصول إلى المحتوى الرقمي، وهذا السعي يكون من خلال الدعم الأممي المادي، وأيضا من خلال تسطير برامج للدول التي تشهد تأخرا في الولوج للرقمنة.
2. يجب على الهيئات الحكومية التي تقود التحولات الرقمية أن تعترف بالأطفال والمراهقين من جميع الخلفيات كعوامل تغيير وكمبتكرين وأصحاب حقوق، وبدورهم الحيوي في تشكيل العالم الرقمي.
3. تكثيف الاهتمام بتكوين الأطفال في مجال الثقافة والمهارات الرقمية بشكل أفضل، من أجل مجتمع متصل رقميا وواعٍ بالمخاطر الكامنة في الفضاء الرقمي.
4. لضمان استفادة جميع المراهقين من التحولات الرقمية، يتعين إعادة تصميم البيئات والأدوات الرقمية مع مراعاة حقوق الأطفال ورفاههم قبل المصالح التجارية.
5. السعي المتواصل لتطوير حوكمة أقوى للبيئات والتقنيات والبيانات الرقمية في ظل أطر وضمانات وطنية وإقليمية وعالمية من أجل تزويد المراهقين بحماية كافية في البيئة الرقمية.

---

[1] يشير الاتحاد الدولي للاتصالات إلى أن مستخدما واحد من بين ثلاثة مستخدمين للانترنت عبر العالم هو طفل دون 18 عاما.

[2] اليونيسيف والاتحاد الدولي للاتصالات، "المبادئ التوجيهية للصناعة بشأن حماية الأطفال على الإنترنت"، 2014، https://www.itu.int/en/cop/Documents/bD_Broch_INDUSTRY_0909.pdf

[3] اليونيسيف والاتحاد الدولي للاتصالات، "المبادئ التوجيهية للصناعة بشأن حماية الأطفال على الإنترنت".

[4] اتفاقية حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021) بشأن حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية، متاحة على الرابط: https://docstore.ohchr.org/SelfServices/FilesHandler.ashx?

[5]يمكن الاطلاع على محتوى المشاورات التي أجريت مع الأطفال حول العالم على الرابط: https://5rightsfoundation.com/uploads/Our%20Rights%20in%20a%20Digital%20World.pdf

[6]اتفاقية حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021) بشأن حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية.

[7] CyberTipline 2020:Rise in Online Enticement and Other Trends From Exploitation Stats, https://www.missingkids.org/blog/2021/rise-in-online-enticement-and-other-trends--ncmec-releases-2020-

[8]الاتحاد الدولي للاتصالات موجز السياسة العامة، أهمية الحفاظ على سلامة الأطفال في البيئة الرقمية: الحماية والتمكين، أكتوبر2021، متاح على الرابط: https://www.itu.int/en/ITU-D/Cybersecurity/Documents/COP/21-00821_COP-Policy-Brief-A.pdf

[9] CyberTipline 2020: Rise in Online Enticement and Other Trends From Exploitation Stats.

[10]الابتزاز الجنسي هو "ابتزاز شخص بواسطة صور لهذا الشخص أنشأها بنفسه كي تُنتزع منه خدمات جنسية أو أموال أو غير ذلك من المنافع تحت تهديد نشر المواد في دائرة أوسع من موافقة الشخص الصور من قبيل نشر الصور على وسائل التواصل الاجتماعي. المصدر: مبادئ لكسمبرغ التوجيهية، 2016.

[11]الاستمالة عبر الإنترنت كما هي معرفة في مبادئ لكسمبورغ التوجيهية، تشير إلى "عملية إقامة/بناء علاقة مع طفل إما شخصياً أو من خلال استخدام الإنترنت أو التكنولوجيات الرقمية الأخرى لتسهيل الاتصال الجنسي المباشر أو عبر الإنترنت مع ذلك الشخص". وهي نشاط إجرامي ينطوي على إقامة علاقة صداقة مع طفل ...، من أجل محاولة إقناعه بإقامة علاقة جنسية. المصدر: المبادئ التوجيهية للمصطلحات المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، (مبادئ لكسمبورغ التوجيهية)، 2016، الرابط:

http://luxembourgguidelines.org/wp-content/uploads/2017/06/Terminology-guidelines-396922-EN.pdf

وقد أفاد حوالي 80 بالمئة من الأطفال في 25 بلدا أنهم يشعرون بخطر الاعتداء أو الاستغلال الجنسي عبر الانترنت.

[12]يوصف التسلط السيبراني فعلاءعدوانياً متعمداً ينفذ بشكل متكرر على يد مجموعة أو فرد باستخدام التكنولوجيا وعادةءما يتضمن "استخدام التكنولوجيا الرقمية ويستهدف الضحية التي لا تستطيع الدفاع عن نفسها بسهولة، المصدر: (Anna Costanza Baldry and others,Cyberbullying and cybervictimization versus parental supervision, monitoring and control of adolescents' online activities, Children and Youth Services Review, 2019. https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S0190740918307035?via=ihub).
وعادة ما يتضمن "استخدام التكنولوجيا الرقمية والإنترنت لنشر معلومات مؤذية عن شخص ما أو تناقل معلومات أو صور أو مقاطع فيديو خاصة عن قصد بطريقة مؤذية، وإرسال رسائل مهددة أو مهينة (عبر البريد الإلكتروني أو الرسائل الفورية أو الدردشة أو النصوص) وبث الشائعات والمعلومات الكاذبة عن الضحية أو استبعادها عمداً من الاتصالات عبر الإنترنت". (مبادئ لكسمبرغ التوجيهية)

[13]التعليق العام رقم 25 على حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية.

[14]تشير إلى جميع العناصر اللازمة لاتخاذ قرار في موقف محدد لطفل معين أو مجموعة معينة من الأطفال، المصدر: مبادئ توجيهية للصناعة بشأن حماية الأطفال على الإنترنت، 2020، منشورات ITU، الاتحاد الدولي للاتصالات، الرابط: https://www.itu.int/en/ITU-D/Cybersecurity/Documents/COP/Guidelines/2020-translations/S-GEN-COP.IND-2020-PDF-A.pdf

[15]للمزيد يرجى الاطلاع على التعليق كاملا

[16]مبادئ توجيهية تَنقلُ حقوق الطفل إلى العالم الرقمي، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، 2021، https://www.ohchr.org/ar/stories/2021/03/guidance-establishes-childrens-rights-carry-digital-world